

بسم الله الرحمن الرحيم

٤٠٠	رقم التبليغ :
٢٠٠٢/٦١٧	بتاريخ :

مجلس الدولة

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

ملف رقم : ٦٦ / ٨٦

السيد الأستاذ الدكتور / وزير الأوقاف

تحية طيبة وبعد ..

فقد اطلعنا على كتابكم رقم ٢٥٠ المؤرخ ٢٠٠٢/١٢/٣٠ - الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار رئيس مجلس الدولة - في شأن مدى أحقي العاملين بوزارة الأوقاف في الانتفاع بنظام التأمين الصحي المنصوص عليه في قانون التأمين الاجتماعي الصادر بالقانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ ، شأنهم شأن بقية العاملين المدنيين بالدولة .

وحascal الواقعات - حسبما يبين من الأوراق - أن بعض العاملين بمديريات أوقاف الدقهلية والقليوبية وكفر الشيخ ، تقدموا إلى وزارة الأوقاف بطلب الانتفاع بنظام العلاج والرعاية الطبية الذي تقدمه الهيئة العامة للتأمين الصحي . وبمخاطبة الهيئة في هذا الصدد ، أفادت بأن للعاملين بوزارة الأوقاف نظام علاجي خاص بهم ، ويلزم لانتفاع هؤلاء العاملين بالرعاية الصحية وفقاً لأحكام قانون التأمين الاجتماعي المشار إليه ، أن تقدم وزارة الأوقاف بطلب بذلك عن جميع العاملين بها ، وما يتبعها من جهات على مستوى الجمهورية ، دون أن يقتصر ذلك على بعض المناطق دون غيرها ، أو على بعض العاملين دون البعض الآخر ، لذلك طلبتم عرض الموضوع على الجمعية العمومية .

ونفيك أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٦ من يونيو سنة ٢٠٠٧ م ، الموافق ٢٠ من جمادى الأول سنة ١٤٢٨ هـ ، فاستبان لها من مطالعة كتاب رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية بوزارة الأوقاف المؤرخ ٢٠٠٧/٣/١٩ ومرفقاته ، أنه استجابة لرغبة وزارة الأوقاف في استفادة العاملين بها من نظام العلاج والرعاية الطبية الذي تقدمه الهيئة العامة للتأمين الصحي ، فقد صدر قرار وزير الصحة والسكان رقم ١٢٩ لسنة ٢٠٠٦ ، متضمناً في المادة (١) منه النص على أن



(٢) تابع الفتوى رقم : ٨٦ / ٦ / ٦٠٦

"تسري أحكام تأمين المرض المنصوص عليها بالباب الخامس من قانون التأمين الاجتماعي رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ والقوانين المعده له على العاملين بديوان عام وزارة الأوقاف ومديريات ومناطق الأوقاف بالمحافظات وذلك اعتباراً من أول يوليه ٢٠٠٦ ، الأمر الذي يغدو معه طلب الرأي ، والحالة هذه ، غير ذات محل ، مما يتعمّن معه حفظ الموضوع .

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع .

وتفضلاً بقبول وافر الاحترام ،

رئيس الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

سليمان

المستشار / سليمان ميرهم

النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

تحرير في : ٢٠٠٧ / ٧ / ٦

م

